

## نفقة سهم المؤلفة قلوبهم في النظام المالي الإسلامي

توفيق عمر سيدي

ملخص:

إن مباحث التأليف وسهم المؤلفة قلوبهم كمصرف من مصارف الزكاة قد أوسعها فقهاء المسلمين بحثاً في القديم وعرض لبحثها بعض العلماء المعاصرين. ويقصد بحثنا هذا إلى تجلية بعض مسأله؛ كبيان أنواع المؤلفة قلوبهم، وهل نسخ مصرف التأليف؟ أو هو باق؟ وما هي موارده؟ وهل يصح تألف الكافر؟ وهل المرأة من جملة المؤلفة؟ وكيف يعرف كونه مؤلفاً؟ ومن له حق التأليف والصرف إلى المؤلفة؟ وهل الحاجة إلى التأليف انقطعت؟ أم هي باقية؟ وما هي وظيفة التأليف وأهدافه؟

### المقدمة

الحمد لله الذي أَلف بين قلوب عباده المؤمنين ولو أنفقوا ما في الأرض ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، وحبب إليهم الإيمان وزينه في قلوبهم وجعل لهم فرقانا ونورا وجزاهم من فضله أجرا كبيرا، فسبحانه ما أعظمه وأكمله، وأحلمه وأعدله، وأرحمه وأكرمته، إنه كان بعباده خبيراً بصيراً، والصلاة والسلام على نبيه الذي اصطفاه وكمّله، وحلاه بالخلق العظيم وجمّله، وهزم به الشرك وأهله، وجعله بالمؤمنين رؤوفاً رحيماً.

وبعد: فهذه جملة مسائل تتصل بأحد مصارف الزكاة الثمانية ألا وهو مصرف المؤلفة قلوبهم، أبينها - مستمداً العون والتوفيق منه سبحانه - في جملة مباحث ومطالب هي كالتالي:

### المبحث الأول: في بيان موارد الزكاة ومصارفها

وجواز التأليف من غير مال الزكاة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: عرض موجز لموارد الزكاة ونفقاتها

المطلب الثاني: موارد التأليف، وجواز كونه من غير مال الزكاة